

هل تخرج الزكاة من الراتب الشهري إذا حال عليه الحول؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبد الله الغديان

انا اعمل في الكويت وراتبي الشهري لا يقل عن مئة وخمسين دينارا وارسل منه مصاريفا الى اولادي في السودان والبقية يبقى معي
فهل اذا اه مضى عليه حول اه يخرج عنه زكاة وكم من مقدارها؟ الجواب اذا بلغ الذي عندك نصاب - [00:00:00](#)
وهو ستة وخمسون ريالا فان الزكاة واجبة فيه ومقدار الواجب هو ربع العشر يعني انه يجب عليك بالمائة ريالان ونصف. واذا كان
الذى عندك ذهبا فنصابه احدى عشر جنيهها واربعة اسباع جنيهه تقريرا - [00:00:20](#)
فاذما تم الحول لحين دخوله في ملكك وجب عليك ان تخرج زكاته وهي ربع العشر ايضا وبالله التوفيق - [00:00:40](#)